

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٦١ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ فى شأن قواعد التصرف بالمجان فى العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية بتاريخ ١٢/٩/٢٠٠٠ :

وبناء على ما عرضه وزير التعليم العالى ووزير الدولة لشتون البحث العلمى :

قـرـر :

(المادة الاولى)

ووفق على أن تهدى أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا وحدة ترشيح فوقى ، تبلغ قيمتها ٤٨٤ ألف مارك ألماني بما يعادل ٩٥٤ ألف جنيه مصرى ومكملاتها وتبلغ قيمتها ٨٨٨٩٦ جنيها مصرى بقيمة إجمالية ١٠٤٢٨٩٦ جنيها إلى شركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ شعبان سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠٠٠ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد